

6146- حكم إقامة جماعتين في مسجد واحد - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم اخيرا يقول السائل فضيلة الشيخ صالح اسأل عن حكم اقامة جماعتين في مسجد واحد لا يجوز اقامتي جمعاتهم في مسجد واحد لان تفرق ولا يجوز التفرق بين المسلمين الا في حالة واحدة وهي ما اذا قل الامام وفاة وفاتتهم الصلاة وجاء بعد -

00:00:00

صلاة الامام ومن معه جاء جماعة اخرى فاتتهم الصلاة. نعم. فلا بأس ان يقيموا جماعة ثانية. لقوله صلى الله عليه وسلم من تصدق على هذا فيصلي معه لما دخل رجل بعدما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة. آآ كونه يقول ما احد يصلي معه هذه جماعة

وقد - 00:00:20

وقد حث عليها النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا كان اقامة الجمعة الثانية في فوات الاولى ان اه فانها تقع مرة ثانية. اما اذا كانوا

يفرقون الناس الى جماعات ويصطلحون على هذا في مسجد واحد فهذا لا يجوز. نعم - 00:00:40